

قرار رقم (٣٥٨) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية. وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته . وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين. وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٢/٥/١٥.

" قرر "

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	السيد خميس السيد حسن	٢٠٢١٩	مصر للتأمين
٢.	البير انيس عطا الله جرجس	٢٤٠٢٠	ايس / حياة
٣.	نهله احمد عثمان عبد الجواد	٢٤٢٧٣	اليانز/حياة
٤.	انجى احمد محمد خليفه	٢٤٤٤١	اليانز/حياة
٥.	تامر سمير محمد شفيق غنام	٢٥٣٥١	اليانز/حياة
٦.	رامى نسيم مرقص عبد الملاك	٢٥٨٤٠	اليانز/حياة
٧.	محمد ابراهيم محمد الفيومى	٢٥٩٢٩	اليانز/حياة

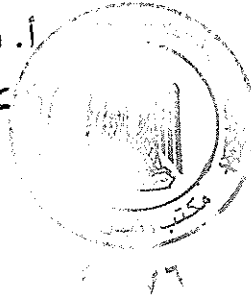


٨.	كريم عادل محمد بسيوني السيد	٢٥٩٩١	اليكو
٩.	معتز محمد عطيه اسماعيل	٢٦٢٩٦	ايس/حياة
١٠.	حسن فؤاد محمود شمس الشناوى	٢٦٣٩٢	اليكو
١١.	هشام حسين رمضان حسين	٢٦٤٣٣	اليانز/حياة
١٢.	وليد محمد ناجى طلبه	٢٦٧١٤	مصر / حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. د / عادل منير عبد الحميد
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦